تقرير شهر ماي 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

تقرير شهر ماي 2024

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركـــز السلامة المهنية

إعداد:
خولـــــة شبـــح
مـــروى الكـــافي
محمود العروسي
منـــذر الشـــارني

تصميم:
معاذ عيادي

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt

creative commons

المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

1 لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

2 لكل إنسان الحق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها.

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

3 أ) لاحترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب) لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

الفصل 55 من الدستور التونسي

لا توضع قيود على الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور إلا بمقتضى قانون ولضرورة يقتضيها نظام ديمقراطي وبهدف حماية حقوق الغير أو لمقتضيات الأمن العام أو الدفاع الوطني أو الصحة العمومية.
ويجب أن لا تمس هذه القيود بجوهر الحقوق والحريات المضمونة بهذا الدستور وأن تكون مبررة بأهدافها، متناسبة مع دواعيها.
لا يجوز لأي تنقيح أن ينال من مكتسبات حقوق الإنسان وحرياته المضمونة بهذا الدستور.
على كل الهيئات القضائية أن تحمي هذه الحقوق والحريات من أي انتهاك.

مقدمة عامة

مَثّل المرسوم 54 لسنة 2022 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال الخطر الداهم على حرية التعبير وحرية الصحافة في تونس، حيث بات يستهدف جوهر العمل الصحفي المتمثل في نقد السياسات العامة وتقويمها وهو ما خلق مناخا غير آمن لعمل الصحفيين/ات وأخضعهم إلى قيود إضافية دفعتهم لممارسة رقابة مسبقة على انتاجاتهم خوفا من الملاحقات القضائية والسجن.

وبات من الخطر مواصلة التمشي القضائي في سجن الصحفيين/ات والذي سيقود إلى تصنيف تونس كسجن للصحفيين/ات، ما يسيء إلى صورة البلاد ويمس من صدقية الطرح الرسمي باحترام حرية التعبير وحرية الصحافة، حيث سجلت تونس خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة أعلى نسب الملاحقات القضائية منذ عشرات السنوات، ووصل عدد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات الواقع تتبعهم على خلفية محتويات إعلامية إلى 5 وهم شذى الحاج مبارك ومراد الزغيدي ومحمد بو غلاب وبرهان بسيس وسنية الدهماني. كما خضع الصحفيون/ات خلال شهر ماي 2024 إلى عديد المضايقات والاعتداءات الأمنية خاصة خلال تنفيذ البطاقات القضائية عندما اقتحم الأمن دار المحامي في مناسبتين والتي استهدفت في معظمها حاملي الكاميرا. وقد كانت هذه الاعتداءات محور لقاء جمع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ووزارة الداخلية، التي أكدت على ضرورة تعزيز حماية الصحفيين/ات وتفادي التضييقات وذلك ضمانا لحرية العمل الصحفي في إطار القانون المنظم لعمل الصحفيين/ات.

وكانت النقابة قد دخلت في علاقة شراكة مع وزارة الداخلية منذ 2017 وكان الهدف من اللقاء السعي إلى تطويرها في اتجاه ضمان بيئة آمنة للصحفيين/ات خلال تغطياتهم الميدانية للقضايا، كقضايا الهجرة غير النظامية والملاحقات القضائية.

وتصنف النقابة واقع العمل الصحفي بالخطير في تونس وتدعو الجهات الرسمية إلى اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان أمن وسلامة الصحفيين/ات وإيقاف نزيف المحاكمات الذي انطلق بعد تجميد عمل الهياكل التعديلية التي كانت تلعب دورا كبيرا في

تعديل المحتويات الإعلامية وحل النزاعات بين وسائل الاعلام والمتضررين. وتعتبر النقابة أن عودة الهياكل التعديلية إلى العمل بات ضرورة للحد من كل الانحرافات القانونية المسجلة في حق الصحفيين/ات.

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية
النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

الجانب الإحصائي

تواصل ارتفاع نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات خلال شهر ماي 2024 بشكل مقلق، حيث سجلت وحدة الرصد 24 اعتداء على الصحفيين/ات من أصل 28 اشعارا بحالة وردت عليها من خلال الاتصالات المباشرة من الصحفيين/ات الضحايا أو شهود العيان وعبر مراقبة مواقع المؤسسات الإعلامية ومتابعة البرامج والأخبار في وسائل الإعلام أومن خلال رصد شبكات التواصل الاجتماعي.

فيفري 2024 خارج المسار الانتخابي	مارس 2024	أفريل 2024	مـاي 2024
15	15	20	24

طالت الاعتداءات 24 ضحية، توزعوا حسب النوع الاجتماعي إلى 6 إناث و34 ذكور.

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب النوع الإجتماعي

وتوزعت الخطط إلى 12 صحفيا وصحفية و7 مصورين/ات صحفيين/ات و3 معلقين و2 مديري مؤسسات إعلامية.

توزيع ضحايا الاعتداءات حسب الخط

يمثل ضحايا الاعتداءات 14 مؤسسة إعلامية توزعت إلى 7 مواقع الكترونية و3 قنوات إذاعية و3 قنوات تلفزية ووكالة أنباء وحيدة.

المؤسسات الإعلامية لضحايا الاعتداءات

وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر ماي6 حالات تتبع عدلي و7 حالات تحريض، كما تم تسجيل 4 حالات احتجاز تعسفي و3 حالات مضايقة. كما طالتهم حالتي رقابة مسبقة وحالة منع من العمل وحالة اعتداء جسدي.

طبيعة الاعتداءات على الصحفيين

وكان مسؤول عن هذه الاعتداءات جهات قضائية في 7 مناسبات وأمنيون في 7 مناسبات ونشطاء تواصل اجتماعي في 6 مناسبات. كما انخرط كل من ومواطنون وشركة يوتيوب وموظف في اعتداء وحيد لكل منهم.

وقد حصلت كل هذه الاعتداءات في 18 مناسبة في الفضاء الحقيقي وفي 6 مناسبات في الفضاء الافتراضي.

المعتدون/ات على الصحفيون/ات

وقد توزعت الاعتداءات جغرافيا في ولاية تونس في 22 مناسبات وفي كل من ولايتي نابل والكاف في مناسبة وحيدة

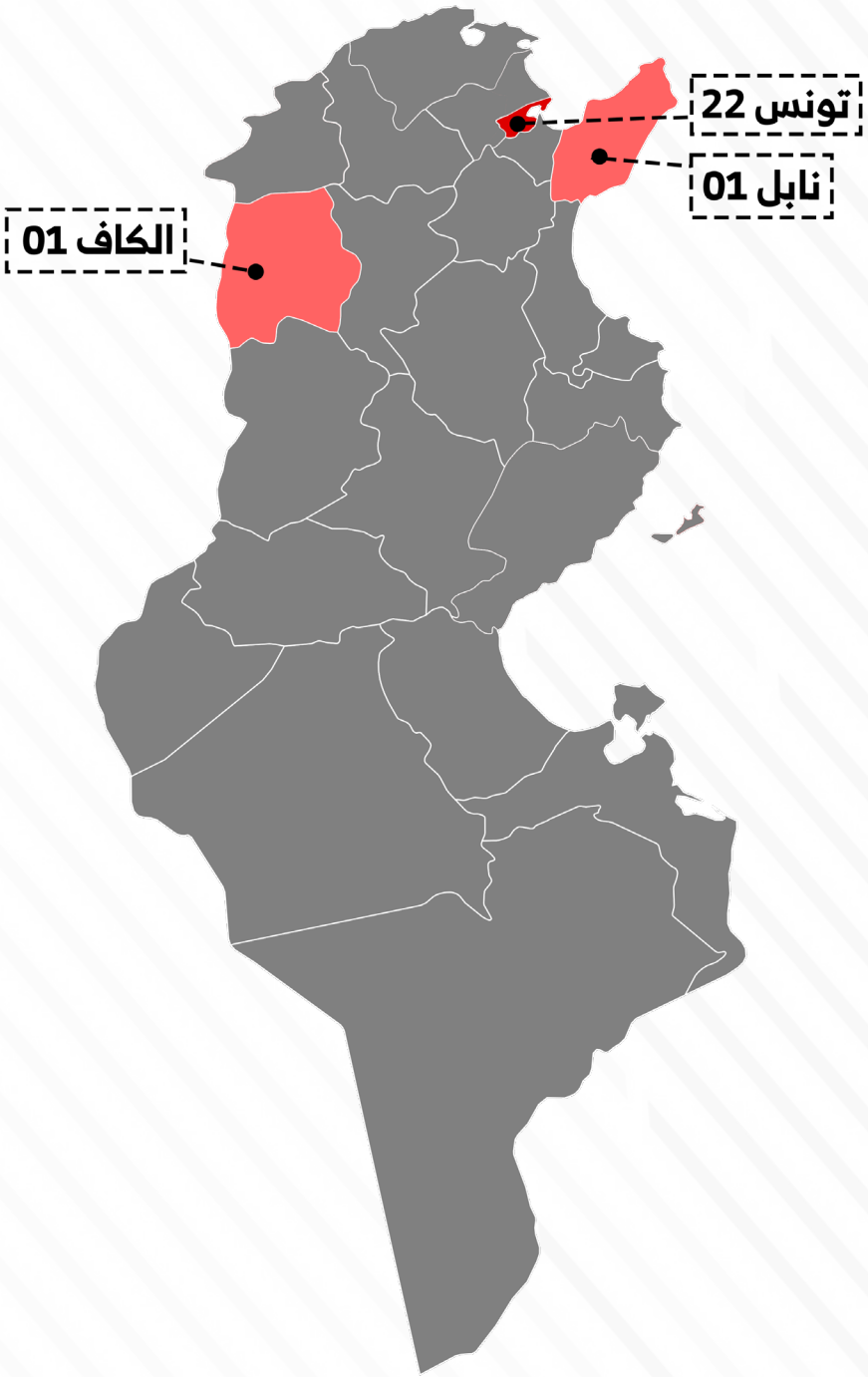

القضاء التونسي وحرية التعبير

تواصلت الملاحقات القضائية في حق الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال شهر ماي 2024 وكانت الأخطر خاصة بعد صدور حكمين بالسجن في حق كل من مراد الزغيدي وبرهان بسيس وايداع سنية الدهماني السجن ليرتفع عدد الصحفيين/ات المسجونين إلى 5 صحفيين/ات. وقد تمت اثارة الدعوى في حق الصحفيين/ات من قبل النيابة العمومية في اغلب الملفات. كما تواصلت هرسلة وسائل الاعلام عبر التحقيق حول خطوطها التحريرية ومنع الصحفيين/ات من تغطية المحاكمات التي يفترض أن تكون علنية. كما مارست محكمة قرمبالية رقابة مسبقة على المحتويات الإعلامية.

قرار حظر النشر

الوقـــــــائع

أصدر قاضي التحقيق بالمكتب الأول بالمحكمة الابتدائية بقرمبالية قرارا بمنع بث تحقيق عمل عليه برنامج «الحقائق الأربع» الذي يبث على قناة «الحوار التونسي» حول جريمة قتل جدت بمدينة تاكلسه من ولاية نابل
ويأتي قرار قاضي التحقيق إثر تواصل الفريق الصحفي مع المحكمة الابتدائية بقرمبالية للتثبت من أخبار ملف تمت إثارته ضمن عمل البرنامج حول قضية قتل وتم فيه التقدم في التحقيق ويفتقر إلى المعلومة القضائية. وإثر التواصل مع المحكمة قرر القاضي مباشرة إصدار قرار منع بث للحلقة.

منع الصحفيين من العمل بالمحكمة الابتدائية بتونس

الوقـــــــائع

منع وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس في 2 ماي 2024 الصحفيون/ات والمصورون/ات الصحفيين من دخول المحكمة الابتدائية بتونس لتغطية الوقفة الاحتجاجية للمحامين. وقام المحامون المحتجين بالخروج من بهو المحكمة ليتم تغطية احتجاجهم من قبل الصحفيين. ويأتي هذا المنع في ظل تواتر حالات منع الصحفيين/ات من تغطية جلسات تهم الشأن العام منذ أشهر.

إيداع سنية الدهماني السجن

الوقـــــــائع

قرر قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بتونس في 10 ماي 2024 إيداع المعلقة سنية الدهماني السجن على خلفية اثارة النيابة العمومية التتبع في حقها على خلفية تصريحاتها حول الهجرة غير النظامية على معنى المرسوم 54 لسنة 2022. وقد طلبت سنية الدهماني تأجيل السماع في حقها ولكن رفض طلبها عندها تحصنت بدار المحامي، لكن تم تنفيذ البطاقة القضائية في حقها في 13 ماي وإيداعها السجن وتواصل التحقيق معها حتى الآن في هذا الملف.

كما تواتر التحقيق مع الدهماني بعد ايداعها السجن في ملفات أخرى أحيلت فيها على التحقيق وهي شكاية أثيرت في حقها في جانفي 2024 على خلفية تصريحها حول المنظومة السجنية وشكاية أثيرت في حقها في مارس 2024 على خلفية تعليقها على الأداء الحكومي والتي تم فيها اصدار بطاقات إيداع أخرى.

الحكم بالسجن على مراد الزغيدي

الوقـــــــــائع

لمدة 6 أشهر في حق الصحفي مراد الزغيدي من أجل جريمة تعمد استعمال شبكة وأنظمة معلومات واتصال لإنتاج وترويج ونشر وارسال وإعداد أخبار وإشاعات كاذبة بهدف الاعتداء على حقوق الغير والإضرار بالأمن العام.
كما قضت بالسجن مدة 6 أشهر إضافية من أجل استعمال أنظمة معلومات واشاعة أخبار تتضمن نسبة أمور غير حقيقية بهدف التشهير بالغير وتشويه سمعته والإضرار به ماديا ومعنويا.
وتم إيقاف الصحفي مراد الزغيدي في 11 ماي 2024 بعد مداهمة منزله ومصادرة هاتفه الجوال وحاسوبه المحمول وهاتف ابنته من قبل فرقة أمنية تابعة لفرقة مكافحة الإجرام بالقرجاني بعد قرار وكيل الجمهورية لدى المحكمة الابتدائية بتونس بفتح بحث عدلي ضده على خلفية تعليقات صحفية ذات طبيعة سياسية واجتماعية ببرامج إذاعية وتلفزية مختلفة.
وأذنت النيابة العمومية بالمحكمة الابتدائية بتونس بالاحتفاظ به في 12 ماي وقرر قاضي التحقيق بنفس المحكمة ايداعه السجن في 15 ماي 2024 ومحاكمته على معنى المرسوم 54.

الحكم بالسجن على برهان بسيس

الوقـــــــــائع

قضت الدائرة الجناحية بالمحكمة الابتدائية يوم 22 ماي 2024 بالسجن لمدة 6 أشهر في حق الإعلامي برهان بسيس من أجل جريمة تعمد استعمال شبكة وأنظمة معلومات واتصال لإنتاج وترويج ونشر ارسال وإعداد أخبار وإشاعات كاذبة بهدف الاعتداء على حقوق الغير والإضرار بالأمن العام. كما قضت بالسجن مدة 6 أشهر إضافية من أجل استعمال أنظمة معلومات واشاعة أخبار تتضمن نسبة أمور غير حقيقية بهدف التشهير بالغير وتشويه سمعته والإضرار به ماديا ومعنويا.
وقد تم إيقاف بسيس في 11 ماي 2024 ومداهمة منزله ونقله إلى القرجاني للتحقيق معه حول ملف أثارته النيابة العمومية في حقه على معنى الفصل 24 من المرسوم 54 لسنة 2022 على خلفية محتويات إعلامية له بصفته معلق و مقدم برامج في كل من قناة «قرطاج +» وإذاعة «اي أف أم». وتم إيقاف بسيس بإذن من وكيل الجمهورية وايداعه السجن في 15 ماي 2024 ومحاكمته إثر ذلك.

الاستماع للممثل القانوين لإذاعة «إي أف أم»

الوقـــــــــائع

مثل حامد السويح، الرئيس المدير العام والممثل القانوني لإذاعة «إي أف أم» في 13 ماي 2024 أمام فرقة مكافحة الاجرام بالقرجاني بعد أن تلقى استدعاء في الغرض. وقد تم البحث معه حول الخط التحريري للإذاعة. وقد شدد الممثل القانوني على أن الخط التحريري لمؤسسته مستقل وأنه لا يخضع للتعليمات أو التوجيهات من أي جهة كانت.

الاستماع إلى الممثل القانوني ورئيس تحرير «الديوان أف أم»

الوقـــــــــائع

مثل كل من رئيس تحرير إذاعة «الديوان أف أم" والممثل القانوني للمؤسسة في 13 ماي 2024 أمام الإدارة الفرعية للقضايا الإجرامية بالقرجاني. وقد تم البحث حول الخط التحرير للإذاعة وطريقة العمل بها.

عودة وتيرة الاعتداءات الأمنية

كانت وتيرة الاعتداءات الأمنية محور لقاء جمع خلال شهر ماي بين النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ووزارة الداخلية بعد تواتر الاعتداءات الأمنية سواء عبر الاحتجاز التعسفي للمصورين الصحفيين أو عبر تواتر عمليات المنع والتضييقات. وقد كان شهر ماي محورا لـ 7 اعتداءات أمنية طالت الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات في ظل المستجدات القانونية والحقوقية على الساحة الوطنية

احتجاز المصور الصحفي مالك محواشي تعسفيا

الوقـــــــائع

احتجز أعوان أمن بمركز العمران بتونس مالك المحواشي المصور الصحفي بوكالة تونس افريقيا للأنباء في 8 ماي 2024 خلال تغطيته لحريق جد بمنطقة سيدي عبد السلام بالعاصمة. وقد طالب أعوان الأمن الصحفي بترخيص التصوير لكنه أكد أنه يعمل لفائدة مؤسسة تونسية لا تخضع لترخيص في التصوير في الفضاء العام، فقام الأعوان باحتجازه ونقله إلى مركز الأمن. وقد تواصلت وحدة الرصد مع وزارة الداخلية لفض الاشكال كما تنقل أحد أعضاء المكتب التنفيذي للنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين إلى مركز الأمن ليتم اخلاء سبيل الصحفي إثر ذلك.

احتجاز المصور الصحفي حمدي التليلي تعسفيا

الوقـــــــــائع

احتجـز أعـوان أمـن مـن فرقـة القرجانـي حمـدي التليلـي المصـور الصحفـي بقنـاة «فرنسـا24» فـي 11 مـاي 2024 أثنـاء قيامـه بعملـه بـدار المحامـي بالعاصمـة ونقلـه إلـى مقـر الفرقـة الأمنيـة. وتـم اخـلاء سـبيله فـور تواصـل وحـدة الرصـد بمركـز السـلامة المهنيـة مـع خليـة الأزمـة بـوزارة الداخليـة التـي قامـت بفـض الإشـكال. وكان تدخـل الأعـوان خـلال احتجـاز المصـور الصحفـي قـد تسـبب فـي قطـع البـث المباشـر للقنـاة التلفزيـة مـن دار المحامـي وأضـرار فـي كاميـرا التصويـر الخاصـة بـه. وافتـك الأعـوان هاتـف المصـور الصحفـي خـلال احتجـازه بمقـر الفرقـة وطالـب الأعـوان المصـور الصحفـي بمدهـم ببطاقـة الذاكـرة فأكـد أنـه قـام بالنقـل المباشـر دون تسـجيل المـادة. وقـد تـم اخـلاء سـبيل المصـور الصحفـي.

احتجاز المصور الصحفي ياسين محجوب تعسفيا

الوقـــــــــائع

قـام أعـوان مـن الحـرس الوطنـي باحتجـاز المصـور الصحفـي المسـتقل ياسـين محجـوب فـي 13 مـاي 2024 خـلال عملـه أمـام دار المحامـي بالعاصمـة وتغطيتـه لأحـداث دار المحامـي بالعاصمـة، واصطحبـه الأعـوان إلـى ثكنـة الحـرس الوطنـي بالعوينـة حيـث طلـب منـه فسـخ المـادة المصـورة ومـن ثـم اخـلاء سـبيله.
حيـث وثـق محجـوب عمليـة اعتقـال المحامـي مهـدي زقروبـة وتـم احتجـاز معداتـه ووثائقـه والتأكـد مـن فسـخه للمحتـوى المصـور وتنقـل علـى عيـن المـكان أحـد أعضـاء المكتـب التنفيـذي للنقابـة الوطنيـة للصحفييـن التونسـيين حيـث تـم التدخـل لفائدتـه وتـم اخـلاء سـبيله

مضايقة أمنية لنهلة حبشي في شارع الحبيب بورقيبة

الوقـــــــــائع

ضايـق أعـوان أمـن الصحفيـة بموقـع «New Media» ا نهلـة حبشـي ومرافقتهـا الصحفيـة المصـورة خـلال عملهـم علـى تقريـر بشـارع الحبيـب بورقيبـة بالعاصمـة في 8 مـاي 2024 وطالـب الأمنيـون الصحفيـة بترخيـص للتصويـر في الفضـاء العـام. وبعـد اسـتظهارها ببطاقـة صحفـي محتـرف وإعلامهـم أن القانـون لا يلزمهـا بالحصـول علـى ترخيـص، طلـب منهـا الأعـوان تغييـر مـكان عملهـا مرتين وتمسـكت الصحفيـة بـأداء عملهـا والتصويـر مـع المواطنيـن مؤكـدة أن التصويـر فـي الفضـاء العـام لا يخضـع لترخيـص ولكـن تعلـل الأمنيـون بـأن الشـارع الـذي تعمـل فيـه يخضـع لإجـراءات أمنيـة خاصـة.

مضايقة يثرب المشيري في شارع الحبيب بورقيبة

الوقـــــــــائع

ضايـق أعـوان أمـن الصحفيـة بموقـع «تونـس 24» يثرب المشـيري والمصـور المرافـق لهـا عامـر ترسـاوي خـلال عملهـم علـى تقريـر بشـارع الحبيـب بورقيبـة بالعاصمـة فـي 16 مـاي 2024، وقـد طالـب الأعـوان الفريـق الصحفـي بترخيـص للتصويـر وبعـد اسـتظهارهم ببطاقتهـم المهنيـة قـام الأعـوان بحجـز وثائـق الصحفيـة يثـرب المشـيري، وقـد تواصلـت وحـدة الرصـد بمركـز السـلامة المهنيـة بخليـة الأزمـة بـوزارة الداخليـة، التـي تدخلـت فـي الابـان وقامـت بحـل الإشـكال وتـم إعـادة الوثائـق المحتجـزة وأتـم الفريـق الصحفـي عملـه.

مضايقة يثرب المشيري مرة ثانية من الأمن

الوقـــــــــائع

تعرض فريق عمل موقع «تونس24» المتكون من الصحفية يثرب المشيري والمصور المرافق لها عامر ترساوي في 17ماي 2024 للمضايقة من قبل مجموعة من الأمنيين بالزي الرسمي بمنطقة برشلونة على خلفية عملها على تصوير مقاطع مصورة بالمكان.
حيث رفض الأمنيون قبول بطاقة الصحفية المهنية الخاصة بسنة 2023 معتبرين أنها منتهية الصلوحية وقد أكدت الصحفية للأعوان أن اللجنة الوطنية لإسناد بطاقة صحفي محترف قد راسلت الهياكل الرسمية وأعلمتهم أن البطاقة سارية المفعول إلى حين طباعة وإصدار البطاقات الخاصة بسنة 2024 والتي تم بدأ توزيعها مؤخرا في 31 ماي 2024.
وقد تواصلت وحدة الرصد بخلية الأزمة بوزارة الداخلية التي تدخلت سريعا وفضت الاشكال.

احتجاز فريق عمل الحقائق الأربع تعسفيا

الوقـــــــــائع

قام أعوان الحرس الوطني بتاجروين من ولاية الكاف بمنع الفريق الصحفي لبرنامج «الحقائق الأربع» بقناة «الحوار التونسي» المتكون من الصحفي خليل زروق والمصور الصحفي محمد أسامة الساحلي والسائق المرافق لهم من العمل بمقطع رخام بمعتمدية القصور من ولاية الكاف في 17 ماي 2024 وطالب الأعوان الفريق الصحفي بترخيص التصوير فأكدوا أن التصوير بالفضاء العام لا يخضع لترخيص. وقامت الفرقة الأمنية باحتجاز الفريق الصحفي واصطحابه الى مركز الأمن. وقد تواصلت وحدة الرصد مع خلية الأزمة بوزارة الداخلية التي تدخلت في الإبان وقامت بفض الاشكال وتم اخلاء سبيل الفريق الصحفي.

تحريض ومضايقات بالجملة

تواترت حملات التحريض على الصحفيين/ات والإعلاميين/ات على شبكات التواصل الاجتماعي خلال شهر ماي 2024، كما تواترت المضايقات والاعتداءات من عديد الأطراف في حقهم.

التحريض على نواة من أحد المعلقين

الوقـــــــائع

عمد أحد المعلقين في قناة «التاسعة» إلى التحريض على وسائل الإعلام واتهام بعضها بالخيانة والتآمر على الدولة لإسقاطها خلال أحد البرامج الحوارية في 7 ماي 2024، وقد وجه المعلق اتهامات لموقع «نواة» ومواقع أخرى بتلقي تمويلات من الخارج. وستعمل النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين على توفير الدعم القانوني لفريق موقع «نواة» من أجل اتخاذ الإجراءات القانونية ضد المعتدي.

التحريض على قناة «فرنسا 24»

الوقـــــــائع

شنت صفحات على شبكة التواصل الاجتماعي «فايس بوك» حملة تحريض على قناة «فرنسا24» وطواقمها العاملة في تونس بسبب تغطيتها للأحداث التي شهدتها دار المحامي بالعاصمة خلال تنفيذ قوات الأمن لبطاقة قضائية بالجلب في حق المعلقة والمحامية سنية الدهماني في 11 ماي 2024. وقد تضمنت الحملة اتهامات للقناة وتشكيك في العاملين فيها والتحريض عليها معتبرين أنها «قناة غير مرغوب فيها في تونس».

حملة تطال كوثر زنطور

الوقـــــــائع

شنت صفحات على شبكة التواصل الاجتماعي «فايس بوك» حملة تحريض في حق مديرة تحرير موقع «الشارع المغاربي» والمعلقة في إذاعة «موزاييك أف أم» كوثر زنطور. وقد تم توجيه اتهامات للصحفية بنسبة أمور إليها لا علاقة لها بها. كما أكدت الصحفية تعرضها ومؤسستها «الشارع المغاربي» لهرسلة سبقت الحملة من قبل بعض المسؤولين على هذه الصفحات والذين تعمدوا الضغط على المستشهرين من أجل قطع التعاون مع المؤسسة.

حملة تطال سنية الدهماني

الوقـــــــائع

تعرضت المعلقة ببرنامج «الدنيا زينة « سنية الدهماني لحملة تحريض على موقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك» بداية من 8 ماي 2024 على خلفية تعليقها حول مسألة هجرة الأفارقة جنوب الصحراء إلى تونس، تم على إثرها استدعاؤها من قبل النيابة العمومية للبحث أمام قاضي التحقيق بمحكمة تونس1. وقد كال المسؤولون عن الحملة على الصفحات الالكترونية اتهامات بالعمالة واللاوطنية للدهماني كما عملوا على التحريض عليها ونسبة أمور غير صحيحة لها.

التحريض على أنيسة مكشاح

الوقـــــــائع

تعرضت الصحفية بإذاعة «إي أف أم» أنيسة مكشاح في 11 ماي 2024 إلى حملة تحريض وسب وشتم على موقع التواصل الاجتماعي «فايس بوك» على خلفية عملها بالإذاعة مع برنامج «emission impossible». كما تلقت الصحفية عدة رسائل خاصة على حسابها على شبكة التواصل الاجتماعي فيها سب وشتم. وقد تقدمت الصحفية بشكاية ضد المعتدين عليها.

التحريض على هيثم المكي:

الوقـــــــــائع

شن نشطاء موقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك « حملة تحريض وسب وشتم ضد المعلق ببرنامج «ميدي شو» بإذاعة «موزاييك أف ام» هيثم المكي منذ يوم 11 ماي على خلفيات آرائه ومداخلاته الإذاعية المتعلقة بالشأن العام.

تحريض على إسكندر إبراهيم

الوقـــــــــائع

تعرض الصحفي ببرنامج «أحلى صباح» على إذاعة «موزاييك أف أم» إسكندر إبراهيم في 2 ماي 2024 لحملة تحريض وسب وشتم على موقع التواصل الاجتماعي «فيسبوك" من قبل نشطاء التواصل على خلفية تعليقه على موقف لاعب كرة قدم سابق ومحلل بقناة «بي إن سبور» القطرية من نهائي رابطة الأبطال الافريقية الذي سيجمع فريق الترجي الرياضي التونسي بنظيره الأهلي المصري.

اعتداء على لسعد بن عشاور

الوقـــــــــائع

اعتدى عون بمقر المنظمة الدولية للهجرة بمنطقة البحيرة على الصحفي الأسعد بن عاشور ماديا ولفظيا مع منعه من العمل أثناء تغطيته وقفة احتجاجية لعدد من المنظمات والجمعيات والناشطين بالمجتمع المدني أمام مقر المنظمة. وقد تقدم الصحفي بشكاية في حق المعتدي بمركز الشرطة العدلية منطقة البحيرة.

حجب قناة «نواة» على يوتوب

الوقـــــــائع

قامت إدارة اليوتيوب بغلق قناة «نواة» بصورة نهائية بدعوى بث أشياء تتعارض مع سياسة اليوتوب، قبل أن تتراجع في قرارها وتعيد فتحه في 22 ماي . وكانت إدارة المؤسسة الإعلامية قد توجهت باعتراض على قرار اليوتيوب ما دفعها لرفع الحجب على القناة.

مواطن يتتبع صحفي قضائيا

الوقـــــــائع

مثل الصحفي أسامة بن عائشة الصحفي بموقع «نيوز بلوس» أمام محكمة الناحية بسليمان على خلفية شكاية تقدم بها مواطن بمنطقة سليمان في حقه على خلفية نشره لفيديو اعتبر فيه «إساءة له» على معنى مجلة الاتصالات بتهمة «الاساءة للغير عبر وسائل التواصل الاجتماعي» على معنى مجلة الاتصالات. وقد قضت المحكمة في 14 ماي 2024 بعدم سماع الدعوى في الملف.
أسامة قال أنه مثل أمام محكمة الناحية بسليمان يوم 7 ماي 2024 وحضر معه المحامي الذي كلفته النقابة وترافع في حقه، وأجلت المحكمة التصريح بالحكم إلى يوم 14 ماي 2024 وقد حكمت في حقه بعدم سماع الدعوى.

الممارسات الفضلى خلال تقرير شهر ماي 2024

- الجهد الكبير الذي يلعبه السادة المحامون لتوفير حق الدفاع لفائدة الصحفيين/ات الملاحقين قضائيا.
- اللقاء مع وزارة الداخلية لتعزيز دور خلية الأزمة والاتفاق حول تطوير الشراكة في مجال حماية الصحفيين.
- التدخل الإيجابي لخلية الأزمة بوزارة الداخلية خلال حالات الاحتجاز التعسفي والمضايقات والمنع من قبل الجهات الأمنية.

التعليق القانوني

شهد الشهر المنقضي عديد الأحداث والاعتداءات التي طالت الصحافيين وخاصة العاملين منهم في الميدان. وارتفع كم الانتهاكات ونوعها بصفة ملحوظة. وقد تزامن ذلك مع توتر العلاقة بين بعض القطاعات والحكومة ومن بينها قطاع المحاماة والإعلام، على خلفية إيقافات ومحاكمات طالت محامين وصحفيين ومعلقين معروفين لدى الرأي العام. ونبهت نقابة الصحافيين التونسيين في العديد من بياناتها الى تأزم الوضع وتوتر العلاقة بين الصحافة والحكومة و مآلات ذلك على المهنة الصحفية.

وبالتوازي مع ذلك تواترت الاعتداءات والانتهاكات ضد الصحفيين العاملين في الميدان من خلال المنع من العمل والاحتجاز المؤقت في مراكز الامن وفسخ المحتوى وطلب التراخيص بالتصوير وحملات التشهير على وسائط التواصل الاجتماعي والمنع من النشر بقرار قضائي.

محـــــاكمات الصحفيـــين

شهد شهر ماي 2024 إيقاف ومحاكمة صحفيين ومعلقين عرفوا بتوجهاتهم النقدية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وتعتقد وحدة الرصد أن حبس الصحفيين بسبب المحتوى هو طريقة غير مقبولة إطلاقا وتؤدي إلى تكميم الافواه والرقابة الذاتية وحالة من الخوف والعطالة المهنية. وبانتقال الخوف والرقابة الذاتية إلى المجتمع الصحفي يمكن أن يؤدي لذلك إلى العودة إلى مربعات تلجيم الصحافة وتقييد حرية الرأي والتعبير التي عانت منها تونس لعقود.

وطالما أن الأمر تعلق بإيقاف ومحاكمة عدد من المهنيين المعروفين في الوسط الإعلامي تحت صفة الكرونيكور فإنه لا بأس من التعريف بهذه الفئة المهنية في ميدان الصحافة والتي هي إضافة واثراء للمهنة إذا تمت ممارستها بصفة مهنية وموضوعية . يمكن تعريف مفهوم المعلق أو الكرونيكور حسب ما هو دارج في المجال الصحفي، بكونه المتعاون المكلف خصيصا ضمن جريدة مكتوبة أو موقع إلكتروني أو حصة إذاعية أو تلفزية للخوض في مواضيع متنوعة بصفة منتظمة.

ويعمل المعلقون أساسا على الخوض في المستجدات في ميادين معينة (سياسية،

اقتصادية، رياضية... الخ) وتقديم أرائهم أو وجهات نظرهم بواسطة التعليقات أو كتابة الأعمدة. ويمكن أن يكون الكرونيكور مختصا في مجال معين مثل الأدب أو الرياضة أو السياسة.
ويعتبر التسامح مع آراء المعلقين من علامات النظام الديمقراطي ودليلا على قبول السلطات لتنوع الآراء واختلافها.

وقد فوجئ الرأي العام في تونس بحملة الإيقافات والمحاكمات الأخيرة التي طالت عددا من المعلقين المشهورين وإصدار أحكام ضد بعضهم بالسجن في حين صدر ضد بعضهم الآخر بطاقات إيداع بالسجن في انتظار ختم التحقيق أو المحاكمة. والنتيجة الحاصلة هي أن الجمهور حرم من حقه في سماع أراء هؤلاء المعلقين بقطع النظر عن طبيعتها أو نوعيتها. ويجب أن نفهم جميعا ألا أحد وصي على أراء الناس وأن الساحة تتسع للجميع مهما اختلفت وجهات نظرهم وبقطع النظر عن اتفاقنا معها من عدمه، ويبقى الزمن هو الكفيل بتطعيم الجمهور ضد التزييف والأخبار الكاذبة والتعليقات الموجهة لأن الناس يتعلمون من خلال التجربة وليس من خلال المنع وتكميم الأفواه. كما أنه من غير الصحي معالجة القضايا الإعلامية بواسطة المحاكمات والإيقافات وغيرها من الإجراءات غير المجدية والمرفوضة في بلد ديمقراطي.

ويوما بعد يوم تدعو المنظمات الدولية والأممية إلى نزع الصفة الجنائية عن قضايا النشر والصحافة والتعامل معها كدعاوى مدنية يمكن للطرف المتضرر أن يحركها بنفسه لطلب جبر الضرر المادي والمعنوي الحاصل له إن ثبت وجود ذلك الضرر. وحرصت لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان على « تشجيع الدول على استبعاد القانون الجنائي في ميدان الصحافة باستثناء القضايا التي تكتسي خطورة بالغة، مثل دعوات العنف والكراهية أو التحريض على القتل». وشددت اللجنة على أن « تتم صياغة قوانين الصحافة بعناية بغية ضمان امتثالها للالتزامات الدولية في مجال حقوق الانسان وكي لا تؤدي في واقع الممارسة العملي الى خنق حرية التعبير».

واعتبرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قرارها الصادر سنة 2006 أن حرية التعبير **«من الأسس الجوهرية للمجتمع الديمقراطي ومن الشروط الأساسية لتقدمه .... ولا تنطبق الحرية فحسب على المعلومات والأفكار المقبولة، بل أيضا على ما يمكن أن يتسبب في الإساءة أو إحداث صدمة أو إثارة للقلق ، فهذا شأن تقتضيه التعددية والتسامح ورحابة الأفق، وإن غابت الحرية غاب ما يسمى بالمجتمع الديمقراطي»** (قرار: شركة ألبارت أنغلمان ضد النمسا).

وتبقى التزامات الدولة تجاه الصحفي ذات اتجاهين:

- اتجاه إيجابي من خلال واجب حماية حرية الصحافيين في نطاق عملهم المهني.
- واجب سلبي من خلال امتناع الدولة عن هرسلتهم وملاحقتهم قضائيا وحبسهم بسبب أداء عملهم.

ويحتم الواجب علينا اليوم مهنيين وحكومة ومجتمع مدني وهيئات مستقلة أن نحافظ على المشهد الإعلامي من خلال دعم المؤسسات الإعلامية والهياكل التعديلية، مع التزام الصحافيين بالمهنية واحترام أخلاقيات المهنة والاحترافية.
وعلى السلطة القضائية احترام قوانين البلاد وتطبيق المرسوم 115 والدستور والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها تونس وعدم الركون إلى تطبيق النصوص المهجورة في

القانون الجزائي والتي يعود جلها إلى الفترة الاستعمارية.
ولا أحد يريد اليوم العودة إلى ممارسات قديمة ورثناها عن الدكتاتورية وعن مراحل الفساد على مدى عقود قبل الثورة وبعدها.

حظر النشر وفسخ المحتوى:

ما فتئت نقابة الصحافيين ووحدة الرصد تنبه في كل تقاريرها إلى خطورة موضوع حظر النشر الذي يتمثل في قرار يتخذه قاضي التحقيق أو المحكمة المتعهدة لمنع وسائل الإعلام من الخوض في الأصل في بعض الملفات القضائية. ويبدو أن برنامج الحقائق الأربع يحظى بأعلى نسبة من قرارات حظر النشر الصادرة عن القضاء، وكان آخرها القرار الصادر عن قاضي التحقيق بمحكمة قرمبالية والمتعلق بملف اختفاء شخص والعثور على جثته في وقت لاحق. وصدر قرار منع النشر بعد اتصال البرنامج بالمحكمة للحصول على معطيات حول الواقعة.

وفي هذا الصدد نذكر أن الصحافة الاستقصائية مهمة في كشف بعض الملفات والحقائق ومساعدة العدالة وتنبيه الرأي العام والجمهور إلى بعض المسائل التي قد لا ينتبه إليها بسبب إخفائها أو عدم تناولها بالدرس. ويحظى برنامج الحقائق الأربع بسمعة جيدة لدى جمهور المتابعين بسبب التحقيقات الاستقصائية التي ينجزها. وقد نجح في كشف بعض الجرائم وأماط اللثام عنها مما أدى إلى فتح تحقيقات قضائية لاحقة بشأنها.

ويختلف التحقيق القضائي في وسائله وأهدافه عن التحقيق الصحفي. حيث يهدف الأخير إلى إعلام الجمهور بحوادث معينة دون أن يكون معنيا بتجريم هذا الطرف أو ذاك، أو باعتماد وسائل البحث الجنائي التي تبقى من صلاحيات السلطات القضائية دون سواها. وعليه فإن القضاء مدعو إلى أن يفهم طبيعة العمل الصحفي الاستقصائي وخصوصياته وعدم تأثيره على التحقيقات القضائية. والأكيد أن الصحفيون العاملون في البرنامج لهم من المهنية والحرفية ما يجعلهم يدركون حدود العمل الصحفي ولا يتجاوزونه إلى ميدان التحقيقات القضائية التي تختص بها أجهزة العدالة دون غيرها.

وبخصوص فسخ المحتوى من أدوات التصوير الصحفية، فإن تلك الممارسة أصبحت رائجة بقوة من خلال احتجاز الصحفيين ومصادرة وسائل عملهم وتفتيشها وفسخ ما قام الصحفي بتوثيقه من صور وفيديوهات وشهادات وغيرها. ويتذرع أعوان الأمن في ذلك بانعدام الترخيص في التصوير أو لكون المصور الصحفي التقط صورا لهم اثناء عملهم ودون اذن منهم.

والمعلوم ان التصوير في الأماكن العامة مباح لكل الناس بمن فيهم الصحفيون، ولا توجد أي تراخيص إلا في حالات استثنائية، مثل التصوير السينمائي او الدرامي أو التصوير الجوي او التصوير في المتاحف العمومية أو في قاعات الجلسات في المحاكم أو في المناطق العسكرية والأمنية المؤشر عليها بمنع التصوير، وهي استثناءات منصوص عليها في القانون بصفة حصرية. وبالتالي يبقى المبدأ هو حرية التصوير في الأماكن العامة والاستثناء هو الترخيص في بعض المجالات التي حددها القانون. ويبدو أن ممارسات الأعوان مبنية على مذكرات عمل داخلية غير منشورة تعطيهم بعض الصلاحيات في مجال تقييد التصوير الصحفي إذا تراءى لهم أنه غير مناسب أو غير مرغوب فيه بحسب تقديراتهم الحينية. ويبقى من الواجب تذكير وزارة الداخلية بضرورة احترام حرية المصورين

الصحفيين والسماح لهم بالعمل باعتبار أن ذلك هو جوهر مهنتهم التي يمارسونها والتي يعيشون من محصولها، وإعطاء تعليمات واضحة لأعوانها بضرورة احترام حرية التصوير في الشارع.

التشهير بالصحفيين:

في ظل حالة الإفلات من العقاب تتواصل حملات التشهير ضد بعض الصحفيين والمعلقين من قبل أشخاص وجهات معروفة حينا ومجهولة أحيانا أخرى. ويوصم الصحفيون المستهدفون بالحملات بالخونة وبأعداء الوطن وبغيرها من الاتهامات المشابهة. وتؤدي تلك الحملات في بعض الحالات إلى تهديد حياة وسلامة الإعلاميين المستهدفين، وفي حالات أخرى تفتح تتبعات قضائية وتجري إيقافات لصحفيين كانوا في فترة سابقة هدفا لتلك الحملات. وتؤدي حملات التشهير عادة إلى بث مناخ من الخوف والترهيب داخل المجتمع الصحفي وسيادة الشعور بأن كل صحفي يمكن أن يكون هو الضحية المقبلة.

ويعتبر التحريض من الجرائم التلبسية الخطيرة التي تستوجب اتخاذ تدابير سريعة ومستعجلة لإيقاف تأثيرها الهدام . كما توجد منظومة قانونية كافية ضمن المرسوم 115 لملاحقة وتتبع مرتكبي تلك الجنح حتى يكفوا أيديهم عن الضحايا وحتى لا تتكرر تلك الأفعال في المستقبل. إلا أنه بسيادة مناخ الإفلات من العقاب فإن حملات التشهير متواصلة يوما بعد يوم وتتوسع في ضحاياها وفي أساليبها.

التوصيـــات

إن النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حول الاعتداءات على الصحفيين خلال شهر ماي 2024 فإنها توصي:

وزارة الداخلية بـ :

-تعميم مراسلة لمنظوريها من أسلاك أمنية حول عدم المطالبة بالتراخيص غير المنصوص عليها بالقانون وضمان احترامهم للقانون المنظم للعمل الصحفي.

-عقد لقاءات تقييم دورية لتقدم الشراكة مع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين ومتابعة مخرجات اللقاء بين الجهتين.

وزارة العدل بـ:

-تنمية قدرات السادة القضاة في مجال حقوق الإنسان وحرية الصحافة عبر عقد دورات تدريبية مشتركة بينهم وبين الصحفيين/ات لمزيد دعم العلاقة فيما بينهم.

-فتح تحقيق في المخالفات الإجرائية المسجلة في ملفات التتبعات القضائية المفتوحة في حق مجموعة من الصحفيين/ات.

-إيقاف العمل بالمرسوم 54 في انتظار النظر في المبادرة التشريعية المقدمة لدى البرلمان.

الجهات القضائية بـ:.

-الإفراج عن الصحفيين/ات في السجون وضمان محاكمة عادلة لهم في حالة سراح وفي إطار القانون المنظم لمهنتهم الصحفية المتمثل في المرسوم 115 لسنة 2011.

-تفعيل المرسوم 115 في متابعة الصحفيين قانونيا واستبعاد النصوص ذات الطابع الزجري

مجلس نواب الشعب بـ:

-استعجال النظر في المبادرة التشريعية لتعديل المرسوم عدد 54 الخاص بمكافحة جرائم أنظمة المعلومات والاتصال.

snjtPRESS